

إجراءات استخراج الطالب بدل فاقد للكارنيه

- يحضر الطالب محضر من قسم الشرطة معتمد ومختوم بختم النسر يفيد بفقدان الكارنيه الخاص به.
- تستلم مسئولة الفرقة المحضر وتقدم للطالب نموذج فقدان كارنيه لكى يملأ بياناته به.
- يدفع الطالب مبلغ ١٠ جنيهات قيمة طباعة الكارنيه مرة أخرى.
- يتم اعتماد نموذج فقدان الكارنيه من مسئولة الفرقة ورئيس القسم و مدير عام الكلية ويختم بختم النسر.
- تقوم مسئولة الفرقة بتسليم مندوب الاتصال ، نموذج فقدان الكارنيه - مصمم من قبل مركز تقنية الاتصالات والمعلومات بجامعة المنصورة - ومبلغ (١٠) جنيهات ، لكى يسلمهم بمركز تقنية الاتصالات والمعلومات، لكى يقوموا بطباعة الكارنيه مرة اخرى.
- تقوم مسئولة الفرقة باستلام كارنيه بدل الفاقد من مندوب الاتصال وتسلمه للطالب.
- يتم وضع محضر فقدان الكارنيه فى ملف الطالب.